

ما حكم من أتم العمرة أو الحج ولبس ثيابه بدون أن يحلاق أو يقصر لأن رأسه محلوق من عمرة قريبة؟ الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم ما حكم من اتم العمرة او الحج ولبس ثيابه بدون ان يقصر او يحلاق لأن رأسه محلوق من عمرة قريبة الجواب اذا
كان رأسه ليس فيه شعر - [00:00:00](#)

فليس عليه وجوب تقصير او حلق لأن المحل غير قابل للتقصير وكذلك للحلاق لأن من قواعد الشريعة انه لا واجب مع وهذا في
الحقيقة يعني ما يستطيع ابدا وبالله التوفيق - [00:00:20](#)

احسن الله اليكم من آآ عجز عن دم التمتع والقرآن حتى مضت ايام التشريق هل يلزم الصوم؟ ام يجوز له ذبح الهدي قضاء الجواب
اذا كان اذا حج ولم يستطع الهدي - [00:00:49](#)

فمن المعلوم انه يجب عليه ان يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله الامر فيه سعة. فحينئذ يجب عليه الصيام صيام
ثلاثة الايام وسبعة اذا رجع الى اهله وبالله التوفيق - [00:01:05](#)